

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رفع التكاليف الكلية لمشروع رصف طريق القناطر الخيرية -  
شين الكوم - طنطا وفتح اعتداد إضافي في ميزانية السنة المالية  
الحالية ١٩٥٧ - ١٩٥٨ في مصر

رئيس الجمهورية

قرر :

مادة ١ - يعتمد في ميزانية السنة المالية ١٩٥٤ - ١٩٥٥ قسم ١٦  
(وزارة المواصلات) فرع ٥ (مصلحة الطرق والجاري) باب ٣ (أعمال  
جديدة) رفع التكاليف الكلية لمشروع رصف طريق القناطر الخيرية -  
شين الكوم - طنطا من ٣٩٠,٠٠٠ جنيه إلى ٤٢٢,١٩١ جنيهًا .

مادة ٢ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٥٧ - ١٩٥٨ قسم ١٧  
(وزارة المواصلات) فرع ٥ (مصلحة الطرق والنقل البري) باب ٣  
(أعمال جديدة) اعتداد إضافي قدره ٧٠,١١١ جنيهًا (سبعين ألفاً ومائة  
وأحد عشر جنيهًا) لمواجهة المصرف الفعلى على عملية رصف طريق  
القناطر الخيرية - شين الكوم - طنطا ، وعملية تنظيف ودهان مقدم  
طريق مصر - الإسماعيلية .

ويؤخذ هذا الاعتداد الإضافي من وفور الميزانية العامة .

مادة ٣ - على وزير الخزانة والمواصلات تنفيذ هذا القرار كل  
منها فيما يخصه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٥ ذى القعدة سنة ١٣٧٧ (٢٤ مايو سنة ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

شأن الحساب الختامي للجامع الأزهر والمعاهد الدينية  
لسنة المالية ١٩٥٥ - ١٩٥٦ في مصر

رئيس الجمهورية

قرر :

مادة ١ - يعتمد الحساب الختامي لإيرادات ومصروفات الجامع  
الأزهر والمعاهد الدينية للسنة المالية ١٩٥٥ - ١٩٥٦ بمبلغ ٤,٦٧٣,٧٠٤ جنيهات للإيرادات و١,٦٧٣,٧٠٤ جنيهات للصرفات - وذلك  
حسب الجدولين المرافقين رقمي ١ و ٢ .

مادة ٢ - على وزير الخزانة والأوقاف تنفيذ هذا القرار كل منها  
فيما يخصه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٥ ذى القعدة سنة ١٣٧٧ (٢٤ مايو سنة ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر

قرار :

مادة ١ - يرفع السيد كامل الرومانى ، المدير العام لمعرض دمشق  
الدولى ، الموضوع خارج الملائحة تصرف مؤسسة المواساة فى دمشق ،  
من الدرجة الثانية لرتبة الثانية ، إلى الدرجة الأولى من المرتبة الثانية  
براتب شهري مقطوع قدره ٧٥٠ ليرة سورية . ويستحق راتبه الجديد ،  
ويعتبر قد وفى الوضع المزمن إليه اعتباراً من أول الشهر الذى يلى تاريخ  
استلامه فعلاً هذه الوظيفة .

مادة ٢ - على وزير الاقتصاد والتجارة تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة الجمهورية في ٥ ذى القعدة سنة ١٣٧٧ (٢٤ مايو سنة ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

بشأن تسمية كتاب خاص لرئيس الجمهورية في الإقليم السوري  
رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١ لسنة ١٩٥٨ بإدخال بعض التعديلات  
على التشريعات القائمة في إقليمي مصر وسوريا ؛

وعلى المرسوم التشريعي رقم ٦٧ تاريخ ٢٠/٦/١٩٤٧ وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٥٨ انذاك بندب الموظفين والمستخدمين  
في الإقليم السوري ؛

قرر :

مادة ١ - يعهد إلى السيد/ عهد على الخطيب ، رئيس الشعبة في الأمانة  
العامة لرئاسة الجمهورية في الإقليم السوري ، بوظيفة الكتاب الخالص لرئيس  
الجمهورية في الإقليم المذكور ، لقاء تعويض شهري قدره (١٠٥) ليرات  
سورية ، مع مذبه للعمل كاتباً خاصاً للسيد/ صبرى العسل نائب رئيس  
الجمهورية وذلك اعتباراً من تاريخ مباشرة العمل في ١٩٥٨/٣/٧ ولمدة  
لاتتجاوز بهذه نفاذ الميزانية العامة المقبلة .

مادة ٢ - على وزير الخزانة في الإقليم السوري تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة الجمهورية في ٥ ذى القعدة سنة ١٣٧٧ (٢٤ مايو سنة ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر